الهيئات الشرعية الواقع وطريق التحول لمستقبل أفضل

معالي الشيخ صالح بن عبد الرحمن الحصين

بسـم الله الرحمن الرحيم

كان الخبير الاقتصادي العالمي الحائز على جائزة نوبل الأستاذ موريس آليه كتب في يونيه عام 1989 ميلادية مقالة في جريدة (لومند) بيَّن فيها أن النظام البنكي الغربي سبب أضراراً فادحةً بالاقتصاد العالمي، وتتلخَّص في:

1 - إيجاد مرض خطير يتجذر في الاقتصاد العالمي، ويهدِّده بالانهيار أو بمواجهة أزمات حادَّة، إذ أصبح الاقتصاد العالمي بفضل النظام البنكي الحالي عبارة عن أهرامات من الديون يتمركز بعضُها على بعض على أساس ضعيف.

2 - استعمل المال في غير وظيفته الطبيعية، إذ يسر النظام البنكي عمليات الاسبكيوليشن Speculation، فأصبح العالم أشبه بمائدة قمار واسعة، وأصبح الاسبكيوليشن يستأثر بسبعة وتسعين في المائة (97%) من تدفَّق النقود بين بلدان العالم، ويبقى للتجارة الحقيقية ثلاثة في المائة (8%) فقط.

3 - كان ذلك سبباً لمـا يعـانيه العـالم مـن ضـنك، وبطالـة، وانخفاض في مستوى العدالة الاجتماعية.

ورأى أن لا سبيل للخلاص من الواقع والمستقبل المظلم إلا بتغيير النظام البنكي الحالي من الأساس.

يضاف إلى هذه الأضـرار الواقعيـة والمشـاهدة الـتي أشـار إليها الأستاذ آليه:

أ - أن النظام الربوي بطبيعته نظام متحيِّزُ لجدارة الائتمان على حساب الجدوي الاقتصادية، فيفضل في التمويل المشاريع الأقوى ائتماناً على المشاريع الأجدى إنتاجية، فتتجه الأموال إلى الأسواق الأقل حاجةً إليه، وتحرم منه الأسواق الأكثر حاجة إليه، فيعاق النموُّ الاقتصادي، ومظهر هذا في دولِ مجلس التعاوُن الخليجي، أن البنوك الربوية تشكل مجاري سريعة الانحدار تتَّجه فيها الأموال إلى الأسواق الأقل حاجةً إليها، والأضعف جدوى وإنتاجيةً بحكم حِدَّة المنافسة. (لمتراجع

الإحصاءات لتدفَّق الأموال الوطنية في مجلس التعاون إلى أسواق أوروبا وأمريكا واليابان).

ب - تشجيع الاستهلاك الطائش، وخلق حاجات غير حقيقية لدى متلقي التمويل، والعمل المستمر على لـف حبـال الـرقِّ والعبودية على رقبته لصالح السيد المموِّل.

وهذا غير تأثيراته السلبية الأخرى على الاقتصاد من عدم الاستقرار وتشويه المناخ المناسب للاستثمار وغيـر ذلـك ممـا لاحظه خبراء الاقتصاد.

وقد وجدت البنوك الإسلامية تصحبها طبول المبشّرات بالخلاص من الربا، وبالتالي بالخلاص والوقاية من نتائجه المدمِّرة المتي أشير فيما سبق إلى بعضِها. وبدأت إعلان شعارها الذي اعتبر مميزاً وعلامةً فارقةً بينها وبين البنوك الربوية، وهو (العمل بالنقود، وليس العمل في النقود).

والآن، وبعد مضي أكثر من ربع قرن على وجود أول بنك إسلامية وبعد أن وصل عدد المؤسّسات المالية الإسلامية حوالي مائتي مؤسّسة (عدا الدول التي أعلنت تحوُّلَها الكامل إلى النظام البنكي اللاربوي، الباكستان عام 1985م، وإيران عام 1984م)، ما هي الصورة الواقعية الغالبة للبنك الإسلامي؟ وهل حقَّق أهدافه؟ سأترك أحد أساطين المصرفية الإسلامية يقدِّم بعض الأجوبة.

في محاضرة الشيخ صالح كامل في بنك التنمية الإسلامي بمناسبة منحه جائزة البنك وردث هذه النصوص:

(إنَّنا عندما نرفع شعار تطبيق الإسلام في المعاملات المصرفية نكون قد ألقينا على عاتقنا التزاماً بأنْ ننهض بمقتضيات ذلك الشعار، وأن لا نَهِنَ ولا نضعف... وأن لا نركنَ للتبريرات والحيل والرخص... ومن المهمِّ في هذا الصدد أن تبدو الفوارق واضحة ملموسة بين ثمرة تطبيق النظام المصرفي الإسلامي وبين نتائج العمل المصرفي الربوي... إننا وبكل ثقة واطمئنانا إلى المصادر السماوية لمنهجنا الاقتصادي بشرنا الناس بأن آثار تطبيق الاقتصاد الإسلامي

على الأمة ينعكس في قيادتها نحو التنمية الاقتصادية، وإيجاد القيمة المضافة، وزيادة المصادر... وتشغيل العاطل... وتأهيل العاجز... ولكن إذا ما تمادينا في تقليد المصارف التقليدية... وآثرنا سلامة توظيف أموالنا فسوف تغيب في التطبيق مميزات العمل المصرفي الإسلامي وتضييق الفوارق بينه وبين النشاط المصرفي التقليدي، وبذلك نكون قد خُنَّا أمانة الاستخلاف...

أقول لكم بكل الصدق والتجرُّد... إنَّنا لم نكتفِ باختيار اسم البنك فقط، ولكن أخذنا كذلك <u>مفهـومه الأساسِـي</u>... وبالتـالي لم نستطع أن نوجد لمؤسساتنا المالية مِفهوماً ونمطاً يتجـاوز مسألة الوساطة المالية، والذي حِصل أنَّ الصيغ الاستثمارية المفضَّلة لدى البنوك الإسـلامية أصـبحت <u>هجينـ</u>اً <u>بيـن القـرض</u> والاستثمار، وهو هجين يحمل معظم سيمات القيرض الريبوي وعيوب النظام الرأسمالي الغربي، ويعجـز عـن إبـراز معـالم الاستثمار الإسلامي المبني علي المخاطرة وعلى الاستثمار الحقيقي، ولا يعترِف بضمان رأس المال أو عائده. ومما يـدلّ على عمق المسألة واستمراريتها أنَّ الهياكل التنظيمية لبنوكنا والتي استقيناها مـن البنـوك التقليديـة لا تعيـر اهتمامـاً لإدارة الاستثمار لا في حجمها ولا في تخصُّصاتها، بحيث تستوعبُ جميع ضرّوب النشاط الاقتصادي المنتج. واكتفينا بجهاز صغير، وجهَّزنا أوراقنا بما يتلاءم وطبيعة عملياتنا الروتينية <u>شديدة</u> الشبه بالدورات المستندية للأنظمة الربوية. والنتيجة الـتي وصلنا إليها.ً.. أنَّنا لـم نتقـدَّم فـي <u>إبـراز الخصـاِئص الأساسـية</u> <u>للعمل المصرفي... الإسلامي</u> والمعالم المميِّزة لـه... <u>ولـم</u> <u>تنجاوز واقع وتأثيرات النظام المصرفي الربوي.</u>

إِنَّ النَّتِيجَةُ الْمُنَطَقِيةَ لَـذَلْكَ الاَتَجَاهُ الخَّاطِّئُ هَـو تَكْرِيسُ التَّمويلُ تَجَاهُ الْمُنَطقية لَـذَلْكُ الاَتْجَاهُ مَـنَ الْـذَيْنِ يَملكُونَ الْمُوسِرِينِ وَذُويَ الْملاءَةُ مَـنَ الْـذَيْنِ يَملكُونَ الْضَمانَاتِ بأنواعها، وجعلنا المستثمر وحده يتحمَّلُ مخاطر الاستثمار ولا يشاركه فيها المصرف، ولم نيراع في تمويلُ العميل الجدوى الاقتصادية لمشروعه، بل اكتفينا بالتأكد من

قــوةِ الضـِـماناتِ. ولــم نهتــم إذا كــان التمويــل يســبب آثــاراً تضخُّمية أم لا، أم أنه يربك نظام الأولويات والضروريات أم لا. وهكذا دون أن ندري <u>أفرغنا العمـل ا</u>لمصـرفي مـن مضـامينه الحيوي وأهدافه الاستثمارية. إن جـوهر وثمـرة تحريـم الربـا وقيام البنوك الإسلامية تكمـن فـي عـدم الركـون إلـى العائـد الْمحدُّد المُضمون... إنَّ النقيض للَّربا ... َهو أن يَتحمَّـل طرفــا العملية المخـاطّرةَ وأقتسـامَ الْربِحُ والخسـَارةِ غُنمـاً وغُرمـاً. وهنذا هو العدلُ النَّذي يميِّز صَيغَ الْمشاركة عن الإقراض الربوي... إنَّ عدم الـتركيز علـي قاعـدة الغنـم بـالغرم مـن الناحيـة النظريـة وإغفالهـا بالكامـل فـي معظـم عمليـات المصارف الإسلامية والتوسع في استخدام الصيغ مضمونة رأسِ المال والعائد جعل العامة في حيـرةٍ. ومـن هِـذه الثغـرة تمكَّن المتشـكَكون مـن ... فتـح المِجـالَ واسـعاً لاسـتخدام العديد من الحجج المنطِّقِيةِ ظنَّاهِراً لتبريرُ وتحليل الفوائـدُ المصرفية . وأعتقد جازماً أنَّنِا <u>لـو اسـتمررنا</u> فـي هـذا الاتجـاه <u>فستفقّد البنوَك الإسلامية الأساس النظـري والعملـي</u> لقيامهـا

هناك بلا شك آفاقٌ رحبة لنشاط البنوك الإسلامية... واتجاه موارد مالية كبيرة نحو ميدان العمل المصرفي الإسلامي ممَّا يتطلُّب استعداداً فنياً متكاملاً لاستيعاب هذه الموارد وطمأنة أصحابها على السلامة الشرعية لتلك الاستثمارات. وسوف يـؤدي التفريـط ... إلى ... إحباط الجماهير الـتي رأت فـي المصارفِ الإسلامية مخرجاً شرعِياً واستثماراً ناجعاً.

من الأمور الشديدة الأهمية أن تسعى البنوك الإسلامية لاستكمال إطارها الشرعي وصيانته... وألاَّ تفرط في حرمته... وأن تستند الفتاوى إلى الأصل وليس الاستثناء، وإلى العزائم وليس الرخص). انتهى الاقتباس.

رَ لَقَد أَطَلَتُ الْاقتباس من الْمحاضرة ليس فقط لأنَّ كاتبها من كبار العاملين في مجال المصرفية الإسلامية والمؤثرين فيها والعارفين بأوضاعها وتطوُّر مسيرتها، وإنما لأنَّها أيضاً

عبَّرت بعباراتٍ أوضح عن المعاني التي أشرتُ إليها في صــدر هذه الورقة.

وحسب شهادة الشيخ صالح كامل في النصوص المقتبسة

1 - البنوك الإسلامية بشَّرت الناس في البداية أنَّ النظام المصرفي سيقود نحو التنمية الاقتصادية، وإيجاد القيمة المضافة، وزيادة المصادر، وتقليل البطالة، وتحقيق الفارق الأساسي بين المصرف الإسلامي والمصرف الربوي، وهو عدم ركون المصرف الإسلامي إلى العائد المحدَّد المضمون وإعماله قاعدة (الغنم بالغرم).

2 - أن البنوك الإسلامية <u>لم تحقِّق</u> ما بشَّرت به، <u>فتمادت</u> في تقليد المصارف الربوية، ولم تكتف باختيار اسم (البنك) فقط، بل اختيارت كذلك مفهومه الأساس، ولم تتقدَّم في إبراز الخصائص الأساسية للعمل المصرفي الإسلامي والمعالم المميزة له. ولم تتجاوز واقع ونتائج النظام المصرفي الربوي.

3 - الذي حصل أن الصيغ الاستثمارية المفضلة لدى البنوك الإسلامية أصبحت هجيناً بين القـرض - فـي البنـوك الربويـة - والاستثمار، وهو <u>هجين</u> يحمل معظم سـمات <u>القـرض الربـوي</u> وعيوب النظام الرأسمالي، ويعجز عن إبراز المعالم الاستثمار الإسلامي المبنى على الاستثمار الحقيقي.

4 - أن مما يدك على عمو المسالة واستمراريتها أن الهياكل التنظيمية المتي استعارتها المصارف الإسلامية من المصارف الإسلامية من المصارف الربوية لا تعير اهتماما لإدارة الاستثمار لا في حجمها ولا في نوعيتها، وقد جهزت المصارف الإسلامية أوراقها بما يتلاءم وطبيعة عملياتها شديدة الشبه بالدورات المستندية للأنظمة الربوية.

5 - كـانت النتيجـة المنطقيـة لـذلك الاتجـاه الخـاطئ هـو تكريس التمويل تجاه الموسـرين ذوي الملاءة الـذين يملكـون الضـمانات بأنواعهـا، ولـم يـراع فـي تمويـل العميـل الجـدوى

الاقتصادية لمشروعه، ولـم يهتـم بمـا إذا كـان التمويـل يربـك نظام الأولويات والضروريات. وبـذلك فـإن البنـوك الإسـلامية دون أن تـدري أفرغـت العمــل المصــرفي الإسـلامي مــن مضامينه الحيوية وأهدافه الاستثمارية.

6 - لم تركز البنوك الإسلامية على قاعدة (الغنم بالغرم) من الناحية النظرية، بل أغفلت بالكامل في معظم عمليات المصارف الإسلامية، وبدلاً عن ذلك توسَّعت البنوك الإسلامية في استخدام الصيغ مضمونة رأس المال والعائد مما جعل العامة في حيرة وفتح للمتشكِّكين مجالاً واسعاً لتبرير وتحليل الفوائد الربوية، وإذا استمرت البنوك الإسلامية في هذا الاتجاه فستفقد حتماً الأساس النظري والعملي لقيامها واستمرارها،

أضيف إلى الوقائع الآنفة الـذكر الـتي أوضحت عنـه المحاضرة:

- 7 تركيز البنوك الإسلامية على عمليات الاسبكيوليشن، سواء في صناديق المتاجرة بالأسهم أو العمولات، أو السلع على النطاق المحلي، أو الإسراف في استخدام الاسبكيوليشن على النطاق الخارجي.
- 8 ركّزت البنوك الإسلامية في عمليات التمويل المحلي -ربما أكثر من البنوك الربوية - على تمويـل <u>الاسـتهلاك</u> وليـس <u>الإنتاج</u>.
- ُ9 <u>لم تغير</u> البنوك الإسلامية اتجاه انسياب الأموال الوطنية إلى أسواق المال العالمية، بل ربما أخذت هذه الأموال على يد البنوك الإسلامية طريقاً <u>أسرع انحداراً</u> وأكثر زخما.

وإذا تأملنا كل ما سبق بتَضح أن <u>النتائج الاقتصادية</u> السلبية للبنوك الإسلامية من شأنها ألا تختلف عن النتائج السلبية للبنوك الربوية، وإذا كان الربا لم يحرَّم لمجرَّد صورته وشكله، وإنما حُرِّم لجوهره وحقيقته، وإذا كان تحريم الربا ليس أمراً تعبُّدياً وإنما حرِّم لعلة معقولة، فإنَّ ما كشف عنه التطبيق

العملي في هذا العصر من الآثار والنتائج المدمِّرة للربا خليـقُ بأن يعتبر علة تحريمه، أو جزءاً من العلـة، أو علـى الأقـل دالاً على الحكمـة التشـريعية للتحريـم، وإذا كـان الربـا وهـو أكـبر مصيبة في الدين والدنيا أو من أكبر المصائب التي يعاني منهـا العالم الإسلامي لن ترفع لعنتـه إلا يوجـود بـديل مختلـف فـي الجوهر ومنافس للمؤسسات الربوية، فـأن البنـوك الإسـلامية فـي وضـعها الحاضـر أبعـد مـا تكـون عـن هـذه الغايـة. وإن استمرارها على هذا النهج سيفقدها - كمـا قـال الشـيخ صـالح كامـل بحـق - الأسـاس النظـري والعملـي لوجودهـا وبقائهـا، وسيؤدي إلى إحباط الجمـاهير الـتي لا تـزال عاطفتهـا الدينيـة هي القوة الوحيدة التي تمد البنوك الإسلامية بفرصة البقاء.

وإذا كَان الَّأمر مثل ما وصف أَنفا، فَما السبب الدي أوصل البنوك الإسلامية إلى هذا المستوى من الإخفاق في تحقيق

الغاية من وجودها؟

الجواب: عندما أعلن عن وجود البنوك الإسلامية كانت عاطفة الجماهير الإسلامية العارمة ورغبتها في التخلّص من الربا دافعاً لإغراق تلك البنوك بالسيولة المالية، ولم تكن البنوك استعدت بمنتجات ملائمة لاستخدام فيض السيولة المالية فلجأت إلى الهيئات الشرعية ملتمسةً المخرج من هذا المأزق، ولم يكن أمام هذه الهيئات إلا أن تقدّم لها حلولاً عملية تتمثّل في صبغ تعتمد التركيز على ضمان رأس المال والعائد، على أساس أن تكون حلولاً مؤقّتة.

ولكن البنوك بعد ممارستها لهذه الحلول واكتشافها أنها وإن كانت أقل كفاءة من نظام الفائدة الربوية إلا أنها لا تبعد عنها من ناحية الوظيفة، أصرَّت على أن تكون عماد عملياتها وأن تولّد منها صوراً مشابهة حتى صارت طابعاً مميِّزاً لها، وصارت عاملاً فعالاً في عزوف البنوك الإسلامية كليا عن ويجربة وتطوير المعاملات الشرعية التي تبعد بالبنك عن صيغة ضمان رأس المال والعائد و تحقِّق الهدف المقصود، وهو رفع الربا ونتائجه الاقتصادية المدمرة.

وتمادى الأمر بالبنوك الإسلامية بدلاً من ذلك إلى محاولة إِقنـاًع الهيئـات َالشـرَعية بتمكّنهـا مـن صـيغ وأدواتٍ <u>تقـترب</u> <u>كُفاءتُها من كفاءة</u> نظام الفائدة الربوية وتتخلِّص بقدر الإمكان من القيود العملية والشرعية التي تقصر بها عن كفاءة نظام الفائدة. وعلى سبيل المثال فإنَّ شركة الراجحـي المصـرفية للاستثمار طلبت قبل سنواتٍ من هيئتها الشرعية الإذن لها ببيع الأسهِّم نسيئةً، وقد فطِّنتَ الهِّيئة إلى أنَّها لمو أذنتَ بـذلُّك لفتّحت الباب للشركة لاستعمال هذا الإجراء لعمليات التورق، ولكانت النتيجة الطبيعية أن تِكون عملية التَـورُّق هـي <u>العمليـة</u> <u>الْسِائدة</u> لاستخدام الموارد وأن <u>تستغني بها</u> الشـركة عـ<u>ن كـل</u> الأدوات الأخرى لاستخدام إلموارد. إذ لمن تجتاج - في إجابة طِلبَ العميل التمويل - إلا أن تعرِض عليه أن يشـتري نسـيئة اسهم شـركةٍ قويـةٍ معروفـةٍ بـأنَّ سـعرها لا يتغيـر عـادةً فـي المدى القصير، ثم يَبيعها بالنقَد، وهذه العمليـة يمكـن أن تتـمُّ في دقائق معدودةٍ، ولا تتعـرَّض لتعقيـدات المرابحـة ُوقيودهـأ العملية والشرعية. ولا تفترق عن التمويل بالفائدة إلا بتحميـل العميل الفرق بين سعر البيع والشراء، وهو عادةً فرقٌ ضـئيلٌ، وإذا تحمَّله البنك لـم يبـق فـرقٌ فـي جـانب العميـل بيـن هـذه العملية وعملية الاقتراض بالفائدة الربوية. لقد فطنت الهيئة الشرعية لشركة الراجحي إلى أنَّها لـو سمحت بـذلك لِكـّانت <u>حيلـةً لاسـتحلال الربـا مكَشـوفة</u>، مدركـةً الفـرق بيـن أن تتـمَّ عِملية التورُّق - حين أجازها بعبض الفَقهاء - بيَـنَ فـرَّد عـادي وآخر في ظروف خاصة، وبين أن تتمَّ بين مؤسَّسةٍ - وظيفتُهـِا التعامـلُ فـي النقـود - وعملائِهـا. ليـس هـذا فحسَـب، بـل إنَّ ممارسة البنك الإسلامي لهذه العملية ستكون الطريق البيبهل للقضاء على مشروع البنك الإسلامي الحقيقي <u>قضاءً نهائياً</u> .

إِنَّ هذا الفَخَّ الذِي <u>تحامته ال</u>هيئة الشرعية لشركة الراجحـي قد <u>وقعت في</u>ه هيئة شـرعية لبنـكِ آخـر، فظهـر قبـل أشـهرٍ ولا يزال يظهر إعلان البنك المشار إليه يبشّر بأنَّه صار من السهل على العميل أن يحصلَ على <u>النقد لمواجهة متطلَّباته</u> فلا يحتاج إلا أن يشتري سلعةً يعرضها البنك نسيئةً ثم يبيعها لطرفٍ آخر وتتمُّ هذه العملية <u>في البنك</u> في وقت <u>وجيـز</u> وبسـهولةٍ ويسـرٍ، وذلك في برنامجٍ وصفه الإعلان بأنَّه ابتكـارٌ غيـر مسـبوقٍ فـي

التمويل الإسلامي.

وفي مجلَّة أهلاً وسهلاً (عـدد رجـب/شـعبان 1422) ظهـر إيضاح عن هذا البرنامج بعنوان: (لأول مرَّة فـي تاريـخ البنـوك ألوطنية البنك {...} يطرح المنتج ليقلب موازين المرابحة الشَّخصية). وجاء في الإيضاح: (لأُول مـرةٍ فـي تَاريـخ البنـوك الإسلامية يقدُّم البنكُ ۗ [...} "هِذا الِّمنِتج"، وهو منتـج السلامي جديد غير مسبوق، يمثِّل إبداعاً خلاَّقاً لفريق تطٍوير المنتجـات وهيئة الرقابة الشـرعية ... بالبنـك ... وقـد تولَّـدت فكرتُـه ... تلبيةً لرغبةِ العملاء في السوق السعودي وسؤالهم المتكِـرِّر عن إيجاد أداة مالية إسلامية تـوفّر لهـم السـيولة دون تحمُّـل مخاطر رأسـمالية، كمـا يحـدث فـي شـراء العملاء السـيارات مرابحة، ثم إعادة بيعها. ... "هذا المنتج" يلبِّي احتياجات شريحة عريضة من عملاء البنـك يرغبـون فـي الحصـول علـى <u>سيولة النقديـة</u> مـن خلال آليـة شـرعية تعتمـد علـى فقـه بيـع التورُّق التي أجيزت بقرار مجمَّع الفقـهِ الإِسـلامي... والتـورُّقَ جائز عند جمهور العلماء... ومن المتوقّع أن يساهم "البرنامــُجُ المذكور" <u>فِي قَلْب مـوازين التمويـل الشخصـي</u> فـي البنـوك الوطنيةً، لأنَّهُ ينهي معاناًةُ العملاء من الخسائر الهائلة التِّي كانوا يتحمَّلونها في سبيل الحصول على السيولة النقديـة...

ً كما يرى القارئ أظهر الإعلان والإيضاح أعلاه صورةَ المنتج في <u>الواقع</u>، <u>تماماً</u> كما ظهر للهيئة الشرعية لشـركة الراجحـي

في <u>التصور</u>.

ُلقد صدقَ الإيضاح في القول إن المنتج المعلن عنه <u>يقلب</u> موازين المرابحة الشخصية، وأنَّ من المتوقَّع أن يساهم في قلب موازين التمويل الشخصي في البنوك الوطنية، ولا شـكُّ أنَّ البنوك لو عملت بهذه السنة السيئة <u>لاستغنت</u> البنوك

الإسلامية والنوافذ الإسلامية في البنـوك الربويـة <u>عـن أيِّ أداة</u> <u>أخرى</u> للتمويل <u>بقدر استغناء</u> البنوك الربوية بالربا المباشر.

ولماذا تلجأ البنوك أو يلجأ عملاؤها إلى الأدوات التي تعِوَّدت العمل بها في التمويل كالمرابحة بمـا لا يلابسـها مـن تكلّفـاتٍ وتعقيداتِ ووقتِ طويل مـا دام قـد وجـدت لـديهم أداةٌ سـهلةٌ ميسَّرة يَمكُن أَنَ تتمَّ إجراءاتها في دقائق معدودةِ؟

ولكن الإعلان والإيضِاح لـم يصِدقا فـي وصـفهما المنتج، فليس إِبْداعاً، ولا خُلاَّقاً، ولا <u>ابتكاراً</u> غير مسبوق. بل هو الحيلة الملعونة التي <u>ما زال</u> المرابون طوال العصور يخادعون بها الله والذين أُمنواً. ولم يصدق الإيضاح في دُعواه أنَّ هذه الحيلة الملعونة هي التورُّق الذي أجازِه مجمَّع الفقه الإسلامي وبعضِ الفقهاء. <u>فهذا افتئاتُ عليه م</u>، لأنَّ التـورُّق الـذي أِجـازه من أجازه من الفِقهاء صورةٌ مما يمكـن اعتبـاره فـي تـأويلهم "مخرجـاً شـرعياً"، <u>وفـرق</u> بيـن "المخـرج الشـرعي" الميـاح والحيلة المِحرَّمةٍ. فمـع أنَّ صـوَرتَهما الظَّـاهرةَ واحـَدةُ، إلاَّ أنَّ بينهما فرقاً <u>دقيقاً</u>، ولكنـه بحمـد اللـه <u>واضـح</u> كالشـمس. فـإذا وجدت على رأي بعض الفقهاء أو ظهرت على رأي بعضهم ارادة الفاعل المحرَّم صار الفعل حيلةً ملعونةً على لسان الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم.

في الإعلان والإيضاح عن المنتج وقع التعبي<u>ر صراحة</u> عن <u>إرادة</u> المموّل والعميل إعطاء النقود نسيئةً بعوض عن النسـأ، أَيِّ إِرَادةِ الوَّصُولِ إِلَى الْرِبا، على أَنَّ الأمر في مثلُ هذهِ الحالة لا يُحتاج إلى التعبير صراحة عن إرادة الفاعل، بـل إذا أقـدمت <u>مؤسسة تتعامل في النِقود</u> على التِمويل بصورة التـورُّق فـإنه يستحيل على أي فقيه أن يجدَ فرقاً بين هذه الصورة وصــورة الحيلة الملعونة.

أُما الهيئة الشرعية للبنكِ التِي أجازت هذا المنتج_ِفإنهـا<u>لـم</u> <u>تؤتَ من قصور في الفقه أو قلَّةً في البورع، وإنما أتينت مِن </u> <u>الغفلة</u> عن <u>الواَقع</u> واقع المنتج الـذي أظهرتـه صـيغة الإعلان والإيضاح المنقول أعلاه، وواقع النتائج الخطيرة التي تنشأ عنه

فيما لو اتخذ سنةً من قبل البنوك الإسلامية، فيصير <u>رصاصة</u> الرحمة موجهة لمشروع المصرفية الإسلامية، ويتحمَّل من سنَّه إزره وإزر مَن قلَّدهِ إلى يوم القيامة.

ثمرة كل ما سبق أنّنا لن نحتاج بعد هذا إلى أن نُثبِتَ لعلمائنا الأجلاء أعضاء الهيئة الشرعية للبنوك الإسلامية أنَّ من الطبيعي إذا سلكت طريقاً معيناً أن يوصلك إلى نهايته.

ليس لدى ألبنوك الإسلامية - فيما يبدو - أيُّ دافع لأن تغيِّر نهجَها، لقد زين لها علمها فرأته حسناً، أليست بالرغم من ضعف كفاءة أدوات توظيفها للأموال بالقياس لأداء الفائدة الربوية لا تزال واقفة على أقدامها في مجال المنافسة مع البنوك الربوية.

عندما سارعت البنوك الربوية لفتح نوافذ "إسلامية!!" تستخدم فيها أدوات توظيف الأموال التي تستخدمها البنوك الإسلامية، وذلك سعياً وراء اجتذاب إيداعات المسلمين المتّقين، سمعنا صيحاتِ الفرح الساذج بأنَّ الأدوات الإسلامية فرضت نفسها على سوق توظيف الأموال، فيا له من انتسار يدعو للفخر والإعجاب، لم يدركوا أنَّه هزيمة حريَّةٌ بأنْ تنبِّه إلى حقيقة تلك الأدوات.

قبل سنواتٍ طالبت مصلحة الضرائب مكتب أحد البنوك الإسلامية في لندن بالضريبة التجارية على أعماله، وهي بالطبع تزيد كثيراً على الضريبة عن عمليات التمويل بالفائدة، فاستطاع المكتب بسهولةٍ أن يقنع مصلحة الضرائب بأنَّ عملياته وإن كانتُ صورتها تجارية فهي عمليات تمويلٍ حقيقية، وإنما قصد بصورتها الظاهرة "مخرجاً شرعيا" ليتجاوز الأحكام الشرعية المحرِّمة للربا.

في كثير من البلدان يحرم الربا إذا جاوز الفائدة القانونية، ولا يستطيع الشخص في هذه البلدان أن يفلت من العقاب لـو مارسـه الربـا <u>المحـرَّم قانونـاً بالصـيغ</u> الـتي تتَّبعهـا البنـوك الإسلامية كمخـارج شـرعية، ولهـذا يكـون رجـل الشـارع فـي

باريس أو روما على حق حينما يقول: لا نستطيع <u>أن نخدع</u> قضاتنا بما يحاول المسلمون أن يخدعوا ربَّهم؟

لقد استطاع موظفو البنوك الإسلامية الإداريون أن يقنعوا العلماء في الهيئات الشرعية أنَّ التحوُّل إلى الطريق الصحيح والتخليَ كلياً أو جزئياً عن صبغ ضمان رأس المال والعائد أمرُ غير ممكن، وكأنَّهم يريدون أن يقنعوا الناس بأنَّ الله الذي يريد أن يخفِّف عنَّا ويريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر يلجئنا إلى ما حرم من الربا، لم يصدقوا معهم فيخبروهم أنَّ المانع الوحيد للتحوُّل للطريق الصحيح هو عدم إرادتهم ذلك، واختيارُهم الطريق السهل على طريق يقتضي منهم في البداية بذلَ الجهدِ والشجاعة على التجربةِ ومعاناة الابتكار، وتوطينَ النفسِ على مواجهةِ الصعوبات، أو حتى الإخفاقات لم يخبروا العلماء بالنتيجة المنتظرة في المستقبل، وهو ما عبَّر عنه الشيخ صالح كامل بفقد البنوك الإسلامية الأساس على والعملى لقيامها واستمرارها.

بل إن الأمر قد يكون أقربَ من ذلك، إذ لن يطول الوقت قبل أن تواجه المؤسسات المالية في دول مجلس التعاون (إسلامية أو ربوية) وضعاً صعباً ناتجاً عن دخول بلدانها منظمة التجارة الدولية، أو عجزها عن دخول هذه المنظمة. إنَّ الآثار السلبية للعولمة - كما تقتضي طبائع الأمور ستصيب أول ما تصيب المؤسسات المالية. ولن تجد البنوك المحلية لها عاصماً من تلك الآثار، إلا بتحوُّلها إلى نظام مغاير قادر على الوقوف في مجال المنافسة الحادة، هذا النظام هو فقط النظام الإسلامي الحقيقي.

السؤال قبل الأخير

إذا كانت فلسفة توظيف الأموال في البنوك الإسلامية هي نفسها فلسفة البنوك الربوية "التعامل في النقود، وليس التعامل بالنقود"، وإذا كان تركيز البنوك الإسلامية في استخدام الموارد على الأدوات التي تستهدف العائد المحدَّد المضمون مثل البنوك الربوية، وإذا كانت الأدوات الـتي

تستخدمها البنوك الإسلامية <u>أضعف</u> كفاءةً من الأدوات الـتي تسـتخدمها البنـوك الربويـة، فبينمـا تتَّصـف الأدوات البنـوك الربويـة بالبسـاطة تثقُـل أدوات البنـوك الإسـلامية بـالقيود والتكلّفات وعمليات المكياج الـتي تفرضها محاولـة إبعـاد صورتها عن صورة الأدوات الربوية، ولا تتـوافر لأدوات البنـوك الإسلامية الفعالِية والمرونة التي تتوافر لِلبنوكِ الربوية، فغايـة ما تسمح به أدوات البنوك الإسلامية أن تحقِّق لها مقابل الفائدة البسيطة الفائدة التعويضية، أما أدوات البنوك الربويـة فتحقِّق لها الفائدة البسيطة والفائدة المركَّبة، الفِائـدة الثابتـة والفائدة المتِغيِّرة، الفائدة التعويضية والفائدة التأخيرِية.

<u>إذا كان الأمر كذلك</u>، وهو الواقع، <u>فما السـر</u> فـي أنَّ البنـوك الإسلامية لا تزال واقفةً على أقدامها بجانب البنوكِ الربويـة، معِ أنَّ الميـدان ميـدان منافسـة <u>والمقيـد</u> لا يمكـن أن يجـاري المطلق في ميدان السباق؟ إن السر في ذلك اعتماد البنوك لا على مقدرتها الذاتية، وإنما على <u>قوةٍ خارجية</u>، وهـي عاطفـة عملائها الدينية المبنية على ثقتهم المطلقة بأنَّ البنوك الإسلامية إنما تتحرَّك وفـق توجيهـات ورقابـة العلمـاء أعضـاء

الهيئات الشرعية.

معنى ذلك أنَّ <u>قوة وقدرة</u> البنـوك الإسـلاِمية مسـتمدَّة <u>كليـا</u> من وجود هيئاتها الشرعية وموافقتها على أعمالها.

السُؤال الْأخْير إذا كان من أهمِّ المهمـات وأوجـب الواجبـات ومـن أفضـل القربات والعبادات رفع لعنة الرباعن المجتمعات الإسلامية، وإذا كانت الحكومات غيـر قـادرةٍ - <u>حـتى لـو أرادت</u> - علـى أن ترفع لعنة الربا في العالم الإسلامي، إذ غايـةٍ ما تسـتطيعه تجريـم الربـا وإصِـدار القـوانين بإلغـائه. ويـدلّ المنطـق ومـا تقتضيه طبائع الأمور وشواهد الواقع على عجز القوانين على رفع هذه اللعنة، إذ لا يمكن - عملياً - رفعُ الربا إلا بوجود مؤسساتٍ مالية بديلةِ تقوم بوظيفةِ تعبئة الموارد واستخدامها

وتفترق عن المؤسسات الربوية في الجوهر وتستمد قوتها من ذاتها لا من خارجها.

وإذا كان هذا البديل لن يتحقَّق إلا بتغيير البنوك الإسلامية الحالية مسارَها بحيث (تبدو الفوارق واضحةً وملموسةً بين ثمرة تطبيق النظام المصرفي الإسلامي وبين نتائج العمل المصرفي الربوي "وتحقِّق ما بشرت به البنوك الإسلامية بأنَّ آثار تطبيق الاقتصاد الإسلامي على الأمة ينعكس في قيادتها نحو التنمية الاقتصادية وإيجاد القيمة المضافة وزيادة المصادر وتشغيل العاطل) - حسب ما عبَّر الشيخ صالح كامل فيما اقتبسنا من محاضرته - وهذا لا يمكن أن يتحقَّق إلا إذا توجَّهت إرادة البنوك الإسلامية إلى التغيير وإلى عدم الركون إلى صيغ العائد المحدد المضمون.

ُ ولما كانت البنوك الإسلامية إنما تستمدُّ قوتها الـتي هـي عماد بقائها من هيئاتها الشرعية، فإنَّ الهيئات الشرعية للبنوك الإسلامية هي وحدها القادرة على حملِ البنوك الإسلامية على تصحيح مسارها وإيجاد البنك الإسلامي الحقيقي.

نتيجة المقدمات السابقة أنَّ الهيئات الشرعية أقدر من كلِ أحد على إيجاد البديل الحقيقي للربا، وبالتالي رفع الربا من المجتمعات الإسلامية. ولا يطلب من الهيئات الشرعية لهذه الغاية العمل، إنما يطلب منها عدم العمل، أي: أن تتوقَّف عن ترميم البيت الذي لا يصلح للسكني، وترقيع الثوب الذي لا يستر عورة، أن تتوقَّف عن تشجيع البنوك الإسلامية على التمادي في خلق الأدوات والعمليات شديدة الشبه بالدورات المستندية للأنظمة الربوية - حسب ما وصف بحق الشيخ السيخ صالح كامل -، وأن تجعل شرط بقائها معاونة لهذه البنوك أن تتحول ضمن خطة زمنية محددة إلى المصرفية الإسلامية الحقيقية.

َ وَبعـد هَـذَا الأِيضـاح فعلماًؤنـا الأجلاء أقـدر علـى تصــوُّر مسؤوليتِهم أمام الله، وأورعُ إن شاء الله من ألاَّ يقدروها حـقَّ قدرها. وبالله التوفيق، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وآلـه وصحبه.